

المجلس (666) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى كتاب الاجوبة قال باب تحريم الخمر. قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب الازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء - 00:00:00

في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة. فهل انتم منتهون قال اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق السني قراءة عليه في بيته. قال اخبرنا الامام ابو عبدالرحمن احمد ابن - 00:00:26

شعيب النسائي رحمه الله تعالى قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسراييل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عمر رضي الله عنه انه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت - 00:00:43
اية التي في البقرة فدعي عمر فقرأت عليه. فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الاية التي في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:01:07

وكان منادي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اقام الصلاة نادى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فدعي عمر فقرأت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الاية التي في المائدة - 00:01:24
يا عمر فقرأت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون؟ قال عمر وقال عمر رضي الله عنه انتهينا انتهينا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد وقلنا رحمه الله كتاب الاشربة - 00:01:44

الاشربة هي جمع شراب والمراد به الاشربة المحرمة التي لا يجوز تعاطيها والمقصود من الكتاب هو ما يتعلق بالخمر وتحريمها والاشربة المسكرة التي فيها الاسكار بل انها محرمة والاشربة على سبيل العموم - 00:02:09
ما كان منها مسكرا فهو محرم في اذكاره وما كان غير مسكر ولكنه يلحق بضره فشربه فانه لا يجوز شربه من اجل الضرر وان كان غير مسكر واذا لم يكن لا هذا ولا هذا - 00:02:43

فانه يكون حلالا والاصل في الاسئلة الحل الا اذا جاء شيء طارئ اما حرام اتصف بالاسكار او شراب عرف ان به مضرة وانه يترتب عليه مضرة فهذان لا يجوز تعاطيهما - 00:03:02
وما عداها فانه حلال لان الاصل في المياه وفي الاشياء المشروبة الحل الا اذا وجد ما يدل على التحريم اما بسبب الاسكار او بمعرفة ضرر يترتب على شرب ذلك الماء او غير الماء - 00:03:36
اما تحرير ان الخمر وترجمة معقودة لتحريم الخمر فان الخمر كانت تشرب في الجاهلية وجاء الاسلام وهي تشرب وبقي الناس على شربها من يشربها بقي على شربها حتى نزل تعريمها - 00:04:02

والتحريم نزل على ثلاث مراحل جاء على ثلاث حالات الحالة الاولى انه لما سألوا عن الخمر قال الله عز وجل قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما - 00:04:31

فاذا فيه اشارة الى ان فيها نفع وضر ولكن الضرر اكبر فهذه المرأة هذه الخطوة الاولى او هذه المرحلة الاولى في تحريم الخمر يعني

هذا فيه اشارة الى ان الذي ينبغي - 00:04:51

هو ده رجوع ما دام ان نفعها ضررها اكبر من نفعها فانها تترك ثم جاءت الخطوة الثانية في التحريم وهي انهم لا يشربون الخمر او لا يصلون وهم سكارى بمعنى انه اذا قرب والصلاة - 00:05:08

او كان الصلاة يعني قريبة فانهم لا يشربون الخمر بالا يأتي وقت الصلاة وهم سكارى ثم بعد ذلك جاء تحريم الخمر في اية المائدة وهي قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام ربح من عمل الشيطان - 00:05:28

فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون؟ يعني انتھوا لان قوله فهل انتم منتهون؟ اي انتھوا - 00:05:53

والخمر مأخوذة من الغطاء والاصل ان ما فيه غطاء او ما فيه تغطية يقال له تخمير ولهذا يقال للخمر الذي تغطي به المرأة وجهها ورأسها خمر لانه يغطي ويستتر والرسول صلى الله عليه وسلم في قصة الرجل الذي وقصته دابته قال ولا تخمروا رأسه وجهها. يعني لا تغطوه لا تغطوه - 00:06:09

والخمر هي كل شراب مسكر وقيل لها خمر لانها تغطي العقل وتحجبه فلا يكون صاحبه ذا عقل سليم بل يكون من جملة المجانين او اشبه ما يكون بالمجانين لان الخمر غطت عقله - 00:06:40

وصار كالبهيمة او كالمجنون او هو مجنون فاذا الخمر الاصل فيه التغطية ولهذا قيل للخمر خمار وقيل للغطاء خمار وقيل للخمر خمر لانها تخمر العقل اي تغطيه والخمر كلما اسكر - 00:07:09

ما اسكر كثيره فقليله حرام لان القليل وسيلة الى شرب الكثير وما دام ان الكثير يسكر فان القليل حرام الذي يسكر حرم لانه غاية والقليل الذي لا يسكر لانه وسيلة الى غاية - 00:07:41

لانه وسيلة الى غاية ولهذا فالخمر ما اذكر وكل مشكلة خمر وكل خمر حرام وما اسكر كثيره فلا يجوز الشرب قليلا ولو لم يسلم لان شربه وسيلة الى شرب الكثير - 00:08:08

فحرمت الوسيلة للغاية حرمت الوسيلة لانها تؤدي الى غاية تحريم الوسائل لكونها تؤدي الى غايات يعني هذا من مقاصد الشريعة ومن اسس الشريعة ان الوسائل لها حكم الغايات. وان الشيء الذي يؤدي الى المحرم يكون حراما - 00:08:30

يؤدي ان الشيء المحرم الذي يؤدي الى الحرام يكون حراما لان الوسائل لها حكم الغايات وعلى هذا فالخمر هي كل مسكر سواء كان مشروبا او مطعوما وسواء كان يابس او سائلا - 00:09:00

او جامدا اذا عطي وحصل تغطية العقل والاكثار فانه يكون حراما النسائي رحمه الله اورد الاية في اول الباب وليس من عادته ان يذكر ايات بل هو اما ان يذكر اية - 00:09:27

وهي في الترجمة فيقول تأويل قول الله عز وجل كذا ثم يأتي احاديث في احاديث فيها تفسير الله لكن كونه يأتي باية يستدل بها على تحريم شيء ليس هذا من عادته - 00:09:53

بل هو اما ان يذكر الاية في ترجمة باب ويقول تأويل قول الله عز وجل كذا ويأتي بالاحاديث التي تتعلق بها وتفسرها ولكن كونه يأتي للاية ليستدل بها على تحريم شيء - 00:10:11

ليس هذا من عادته رحمه الله والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر قد قال قد قال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا اصلها تنعد - 00:10:28

فانه خير تؤمر به وشر تنهى عنه يعني بعد يا ايها الذين امنوا اما امر بخير واما نحن عن شر اما امر بخير واما نهى عن شر. وهذه الاية الكريمة فيها نهى عن شر. بعد يا ايها الذين امنوا نهى عن شر وعن شرور - 00:10:53

ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال هذه الكلمة وقد ذكر الاثار عن ابن مسعود ابن كثير في اول تفسير سورة المائدة قل يا ايها الذين امنوا افوا بالعقول. وهذا على خلاف المألوف - 00:11:13

في المظنة لان المظنة ان يكون الكلام هذا في اول موضع في القرآن يا ايها الذين امنوا وقد جاء في القرآن في البقرة وفي ال عمران

يا ايها الذين امنوا وفي النساء - 00:11:32

ومع ذلك ما ذكر ابن كثير رحمة الله عليه الاثر عن مسعود هذا الا في اول سورة المائدة. ولكن نظن انما تكون في اول موضع في القرآن هذه مظنة الشيء الذي من اراد ان يبحث يرجع الى اول موضع لكن من رجع الى اول موضع لا يجد - 00:11:47
هذه الفائدة ولكن هذه الفائدة في يا ايها الذين امنوا التي هي اول سورة المائدة التي هي اول سورة المائدة ذكر رحمه الله والله الاثر عن المفعول اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا واصل الى سمعك انه خير تؤمر به او جرة تنهى عنه - 00:12:08
قال يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر. الخمر هي كل مسلم وسواء اسكر كثيرة او قليلة وما اذكر كثيرة وقليله لا يسكر فهو حرام لانه وسيلة الى غاية محرمة - 00:12:28

لانه وسيلة الى غاية محرمة وابن القيم رحمه الله ذكر في كتابه اعلام الواقعين تسعة وتسعين مثالا يعني للاشياء التي حرمت لانها تؤدي الى غاية محرمة. ووسائل تؤدي الى غايات. ذكر تسعة وتسعين - 00:12:47
اذا في كتابه اعلام واقعيه كلها من حب البرايا فيها آيات واحاديث واثر تشتمل على سد الذرائع يعني امور محرمة لانها ذريعة لانها وسيلة وذريعة الى امر محرم ذكرها وقال انه اورد تسعة وتسعين وقال انها بعدد ما جاء في الحديث - 00:13:10
ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة. اقتصر على هذا العدد ووقف عند هذا العدد وقال انه يطابق ما جاء في الحديث ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحد من احصاها دخل الجنة. وكتاب الموقعين كتاب نفيس - 00:13:40
مشتبه على فوائد جمعة ومن ذلك هذه القاعدة التي هي تحرير سد الذرائع سد الذرائع لتحريم الوسائل التي تؤدي الى غاية محرمة التي هي قاعدة لزرايع واتى بتسعة وتسعين دليلا من اية وحديث واثر. من اية وحديث واثر عن صحابة. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم - 00:14:00

وختمها بجمع القرآن عثمان القرآن على حرف واحد واختصار عليها حرف واحد لان الابقاء على الاحرف السبعة يؤدي الى الاختلاف. فرأى ان يقتصر الناس على حرف واحد مشتبه على القراءات. هذا هو اخر - 00:14:28
اخر الامثلة التسعة والتسعين التي هي امثلة شد الذرائع او لقاعدة سد الذرائع انما الخمر هو الميسر الميسر هو القمار والانصاب هي الحجارة التي يذبحون عليها لغير الله عز وجل. وما ذبح على النسك - 00:14:49
والالزام هي الاستقسام بالالزام وكانوا يستقسمون بها وقرئتم من عمل الشيطان فاجتنبوه اي هذا الرجس الذي هي هذه الامور التي مرت لعلكم تفلحون ثم قال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء - 00:15:16
بالخمر والمشراب لانها تؤدي الى العداوة وتؤدي الى البغضاء والى الشحناء والى الاقتتال. وما الى ذلك من الشرور التي لا حد لها ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة يعني بهذه الامور - 00:15:40
فاجتنبوه لعلكم تفلحون. فهل انتم منتهون؟ في الخير والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن صلاته فهل انتم منتهون يا ايئنه وقد اورد النسائي اثر عمر رضي الله عنه لما نزل تحريم الخمر اي لما - 00:15:55
اراد الله ان يحرم الخمر وليس المقصود انه لما نزل قال عمر اللهم بين لنا لان المقصود ان عمر وفق في السؤال في ان يبين لهم في الخمر بيانا شاذ - 00:16:17

فنزل قول الله عز وجل آ قل فيهما كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهم في سورة البقرة. فقال عمر اللهم بين لنا في الحولي بيننا يعني بما جاء لان هذه الخطوة الاولى التي فيها بيان الضرر والخير وان الضرر اشد من الخير واكثر من الخير. فنزلت لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:16:39

وفي سورة النساء في سورة النساء المقصود من ذلك انهم يمتنعون عن شرب الخمر اذا كانوا مقبلين على وقت الصلاة لئلا يأتي وسط الصلاة وهم ستارى وليس المقصود المقصود مخاطبة لمن كان سكرانا لانه غير عاقل - 00:17:06
ولكن المقصود من ذلك انهم مهو ان يتعاطوا الخمر في الوقت الذي يكونون مقبلين فيه على الصلاة. لان لا يقضي في وقت الصلاة وانكسار وقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فلما نزلت يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والالزام. حتى جاء

عند قول الله عز وجل فهل - 00:17:28

فهل انتم منتهون؟ قال عمر رضي الله عنه انتهينا انتهينا. يعني خلاص هذا هو البيان الشهاد. وهي انها محرمة. والخمر هي تعم

الخبائث هي الخبيثة ام الخبائث وهي رأس الخبائث - 00:17:49

لأنها توقع في الخبائث كلها يعني الانسان اذا فقد عقله وصار اشبه ما يكون بالمجنون سهل عليه ان يفعل كل محرم سهول عليه الزنا

بل بمحارمه وقد يزني بامه او بنته او اخته لانه لا عقل لها - 00:18:05

فهي خبيثة تجر الى الخبائث ولهذا قيل لها ام الخبائث. ولهذا قيل لها ام الخبائث ومن العجيب الغريب ان من يكون ذا عقل يسعى

الى ان يفقد عقله ويسعى الى ان يكون من جملة المجانين - 00:18:29

مع ان الجنون نص وخلف والناس يكرهون الجنون ويكرهون كون الانسان يكون يعني يتصل بالجنود لكن مع هذا شارب الخمر يسعى

الى ان يكون مجنوناً ويعمل على ان يكون من جملة المجانين. ولهذا يقول ابن الوردي - 00:18:57

في قصيدته كيف يسعى في جنون من عقد كيف يسعى؟ انسان عاقل الله تعالى يعطيه عقل ثم يسعى الى ان يكون مجنوناً ويعمل

على ان يكون مجنوناً ويسعى الى ان يكون مجنوناً كيف يسعى - 00:19:17

كيف يعقل ان الانسان يسعى وهو عاقل ليكون مجنوناً هذا هو شأن القمر. صاحبها عاقل الله تعالى اعطيه العقل ثم بعد ذلك يسعى

الى ان يكون من جملة المجانين. واذا فقد عقله - 00:19:35

لا هو عليه كل محرم ومن ذلك الوقوع في المحارم الزنا في المحارب لانه ذهب عقله هذا هو الاثر الذي جاء عن عمر رضي الله عنه هو

الذي فيه اشارة - 00:19:53

او فيه الدلالة على ان الخمر مر بمراحل تحريمها وانه حصل تدرج لانهم كانوا قد الفوها فجاء تحريمها على سبيل التدريب ولكن بقي

بعد ذلك الحكم ثابتاً مستقراً بانها حرام - 00:20:13

جاءت النصوص الكثيرة في تحريمها وبيان ان كل من شارك فيها وكل من عمل فيها او ساعد عليها فانه له فانه ملعون. والرسول لعن

في الخمر يعني عشرة لعن شاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمول اليه وكل من له علاقة بها. وكله من مساهمة - 00:20:36

يعني الوصول اليها او الدلالة عليها او الوصول اليها. يعني جاء يعني ما يدل على ان كل هؤلاء ملعونون. كل من له علاقة بها بدلالة او

آ بيع او شراء او حمل - 00:21:06

او وسيلة من اي وسائل كل ذلك يدل على انه محرم لانه آ لانه آ في الوصول اولي الامر محرم. قال النسائي اخبرنا ابو داود. ابو

داود هو سليمان ابن سيف الحراني - 00:21:31

وهو ثقة اخرجه حديثه النسائي وحده. عن ابيدالله بن موسى. عن عبيد الله بن موسى وهو الكوفي وهو ثقة اخرجه اصحابه في

سنة. اسراييل. عن اسراييل ابن ابن اسحاق ابن ابي اسحاق وهو ثقة اخرجه اصحابك من سنة. امين اه عن الاسحاق هو عمرو بن -

00:21:53

الحمداني السبيعي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابي ميسرة هو عمرو بن ابن شرحبيل وهو ثقة اخرجه حديثه صديقه ولا

صديق؟ ثقة ثقة في البخاري في الادب والمفرد الا ابن ماجه - 00:22:13

نعم اخرجه اصحاب كتب الستة الا من ماجة عن عمر عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه امير المؤمنين وثاني الخلفاء

الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال رحمه الله تعالى ذكر الشراب -

00:22:33

الذي اهريق بتحريم الخمر قال بالمناسبة انا انا اتيت باوراق مصورة من كتاب هادي الارواح يعني ما دمنا نتكلم على يعني مفسد

الخمر واضرار الخمر آ احب ان تقرأ هذه الفوائد او هذه - 00:22:53

الاشياء التي ذكرها ابن القيم في كتابه حاج الارواح. يعني اضرار كثيرة ذكرها شوف في في اثناء الصفحتين في انهار انهار الجنة في

ابناء صفحة في وسطها نعم ابوة يقول كما ينفي عن خمر - 00:23:13

جميع افات خمر الدنيا من الصداق والغول واللغو والانزاف وعدم اللذة فهذه خمس افات من فاتحهم الدنيا تغتال العقل ويكثر اللغو على على شربها بل لا يطيب لشاربها ذلك الا باللغو وتنزل - [00:23:43](#)

وتتزف في نفسها وتتزف المال وتصدع الرأس. وهي كريحة المذاق وهي رجس من عمل الشيطان. توقع العذاب والبغضاء بين الناس وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وتدعو الى الزنا وربما دعت الى الوقوع على البنت والاخت وذوات - [00:24:03](#)

محارب وتذهب الغيرة وتورث الفيزياء والندامة والفضيحة وتلحق شاربها بانقص نوع الانسان وهم المجانين وتسلبه احسن الاسماء والسمات وتكسوه اقبح الاسماء والصفات. تسهل قتل النفس وافشاء السر الذي في افشاء - [00:24:23](#)

مبرتك او هلاك ومؤاخاة الشيطان ومؤاخاة الشياطين في تبذير المال الذي جعله الله قياما له ولم يلزمه مؤنسه وتهتك وتهتك الاشجار وتظهر الاسرار وتدل على العورات وتهون ارتكاب القبائل والمآذن وتخرج من القلب تعظيم المحارم ومدمنها كعابد وثن. وكم اهاجت من حرب وافخرت من غنى - [00:24:43](#)

او من غني واذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نقمة وفسخت مودة عداوة وكم فرقته بين رجل وزوجته فذهبت بقلبه وراحت بلبه وكم اورثت من حسرة - [00:25:13](#)

واجرت من من عبرة كم اغلقت في وجه شاربها بابا من من الخير وفتحت له بابا من الشر وكم اوقعت في وعجلت وعجلت من النية ها؟ وقعت في بلية ايوة - [00:25:33](#)

وعجلت من ايش؟ من المنية اللي عليها من هي وعجلت من المنية وكم اورثت من من من صبية ايوة وجرت على شاربها من محنة وجرت عليه من سفلة فهي جماع اثم ومفتاح الشر - [00:25:53](#)

وسلاية النعم وجالبة النقم ولو لم يكن من رذائلها الا انها لا تجتمع هي وخمر الجنة في في عبد كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة لكفى وافى - [00:26:13](#)

افات الخمر اضعاف اضعاف ما ذكرنا. وكلها منتفية عن خمر الجنة. فان قيل فقد وفس. بل هذه من جملة الاضرار والمفاسد التي في اه الخمر. وقد ذكرها ابن القيم في كتابه احد الارواح في - [00:26:33](#)

انهار الجنة بباب انهار الجنة لانه ذكر ابوابا عديدة وفيها باب انهار الجنة ولما جاء عند الانهار وهي انهار من الحمل الذي شاربين تكلم على خمر الدنيا ومفاسدها واظهارها وقال ان مفاسدها واظهارها اضعاف ما ذكرنا - [00:26:53](#)

بعد ان ذكرنا ذكر هذا العدد الكثير من اضرارها ومخازيها قال هي اضعاف ما ذكرنا يعني ما تركه مما ذكره ما تركه اكثر مما ذكره. نعم. قال رحمه الله تعالى - [00:27:13](#)

السراب الذي اهريق بتحريم الخمر. قال احضرنا سويد بن نصر. قال اخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك عن سليمان التيمي ان انس بن مالك رضي الله عنه اخبرهم قال بين انا قائم على الحي وانا اصغرهم سنا على عمومتي. اذ جاء رجل فقال انها - [00:27:33](#)

لقد حرمت الخمر وانا قائم عليهم اسقيهم من فضيخ لهم. فقالوا اكفأها فكفأتها. فقلت لانس ما قال البسر والتمر. قال ابو بكر بن انس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر انس. فما ورد النسائي - [00:27:53](#)

الخمر التي افريق لتحريم الخمر الخمر. ذكر الشراب شراب. الشراب الذي اريق بتحريم اليه طريقة لتحريف الخمر يعني لما جاء تحريم الخمر والشراب موجود او ذلك الشراب موجود جاني معناه كفى واتلف بان الخمر حرمت فبادروا الى اتلافها والتخلص منها رضي الله تعالى عنهم - [00:28:13](#)

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. اورد النسائي حديث انس ابن مالك رضي الله عنه انه كان يسقي يعني جماعة من حيه ومن اقاربه وعمومته الخمر. وكان اصغرهم سنا وكان يدور عليهم. يسقيهم. فجاء رجل - [00:28:43](#)

وقال ان الخمر حرمت فقالوا ادفعها يعني ارق ارقها يعني معناها بادروا الى التخلص منها. لما سمعوا بانها حرمت بادروا الى التخلص منها. وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الالتزام بما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وانهم قبل ذلك كانوا يشربون ولما جاء التحريم - [00:29:03](#)

الشيء الذي كانوا يشربونه لم يروا ان يبقوه او يهكروا في بيعه يعني على احد يعني ولو كان كافرا بل بادروا الى احراقه والى اتلافه والتخلص منه. وكان شرابهم يومئذ وكان - [00:29:29](#)

من فضيحة والفضيحة هو شراب يعني يكون من من البشر والتمر بمعنى انهم يعني يأخذون البشر وهو البلح والتمر فينبذونه مع بعض. ويبقى مدة حتى يصل الى ان يكون خمرا فيشربونه. فهذا هو شرابهم - [00:29:52](#)

الذي كانوا اعتادوا ان يشربوه او هذا هو النوع من انواع الخمر التي كانوا يتعاطونها لما نزل تحريم الخمر وبلغ وهم ذلك وهم يشربونه فقاموا باحراقه والتخلص منه. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. والحاصل ان الخمر - [00:30:18](#)

فكل ما اثر سواء كان من التمر او البسر او من احدهما او من مجموع اثنين هو سواء كان من العنب او من الشعير او من البرء او من اي شيء كان - [00:30:38](#)

قل ما وصف بانه خمر فانه حرام قليله وكثيرا. نعم. قال اخبرنا سويد بن سويد بن نصر المروي في ثقة اخرجه عايز اقول كلمة دي وانا سائل يعني من مبارك المروزي وثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن سليمان التيمي عن سليمان - [00:30:56](#)

فرحان التيمي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو آ خادم رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بسبب الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عمر وابن - [00:31:19](#)

وابو سعيد وجابر وانس وام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنهم وعن الصحابة اجمعين. ستة رجال وامرأة واحدة فقلت لانس ما هو؟ قال البصر والتمر؟ قال ابو بكر بن انس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر انس. ما هو - [00:31:39](#)

اي الفضيحة ما هو اي الفضيحة؟ وقيل له فطريح لانه يكسر ويشقق ثم يرمى به مثل ما هو خليط اي ذلك الشراب الذي يعني آ نزل تحريم الخمر وهم يشربونه - [00:31:59](#)

من البتر ومن التمر خليط من هذا وهذا. قال ابو بكر بن انس قال ابو بكر ابن انس بس لم يكن لهم شراب يومئذ الا هو؟ كانت خمرهم يومئذ. كانت خمرهم يومئذ. يعني هذا - [00:32:19](#)

النوع الذي هو مكون من البقر والتمر هذا هو خمره يومئذ. فلم ينكر انس يعني سكت. يعني معناها اقر كلامه بان انها هي خمرهم يومئذ. لكن كما هو معلوم كما جاء في بعض الاحاديث - [00:32:39](#)

كل مسكين مش خمرة وكله خمر حرام يعني كل ما كان مسكرا سواء كان من هذا النوع او من اي نوع اخر لان القضية هي قضية وتغطية العقل. فاي نوعا كان سواء كان سائلا او جامدا او اه مسحوقا او اي اه - [00:32:59](#)

آ على اي حالة كان ما دام انه يسفر فانه حرام قليله كثيرا. قال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة - [00:33:19](#)

فعن انس رضي الله عنه انه قال كنت افتي ابا طلحة وابي ابن كعب و ابا دجانة رضي الله عنهم في رهط من الانصار فدخل رجل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر فكفأنا قال وما هي يومئذ الا الفضيحة؟ خليط البث والتمر - [00:33:35](#)

قال وقال انس لقد حرمت الخمر وان عامة خمرهم يومئذ فضيل. المورد النسائي حديث انس من طريق اخرى وهو مثل الذي قبله وفيه تسمية بعض الصحابة الذين كانوا يشربون الخمر قبل ان ينزل تحريمها ولما نزل تحريمها - [00:33:55](#)

وجاءهم الرجل الذي اخبرهم آ يعني آ اكفأوها وتخلصوا منها والفضيحة هو البشر هو البصر والتمر الشيء النذير المتكون من هذين البشر والتمر ايوه سعيد بن ابي عروبة سعيد بن ابي عروبة ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة عن قتادة - [00:34:15](#)

عن قتادة منذ عمل سدوس البصري ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن انس وقد مر ذكره. قال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن حميد عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال حرمت الخمر حين حرمت وان وانه لشرابهم البسر والتمر - [00:34:45](#)

كما ورد النسائي حديث انس وان الخمرة حرمت يوم حرمت وشرابهم يومئذ البشر والتمر وهو مثل ما تقدم البكر والتمر يعني الشراب الذي ينتج عن انتباههما هو شرابهم يومئذ وهو مطابق - [00:35:05](#)

الشيء الذي قاله ابو بكر ابن انس ولم ينكر انس رضي الله عنه كان شرابه يومئذ. نعم. قال اخبرنا سويد بن النصر عن عن حميد الطويل. حميد بن ابي حميد الطويل. وهو ثقة اخرجه ستة. عن انس وقد مر ذكره. والحديث من رباعية النسائي - [00:35:25](#) التي اعلن ما يكون عند النسائي. نعم. قال رحمه الله تعالى استحقاق الخمر لشراب البخل والتمر. قال رنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن شعبة عن عن محارب بن بتار عن جابر رضي الله عنه يعني ابن عبد الله قال البشر - [00:35:45](#) والتمر خمر ثم اورد النسائي استحقاق استحقاق الخمر لشراب البتر والتمر. نعم. واستحقاق الخمر يعني اطلاق اسم الخمر على شراب البزر والتمر والمقصود من ذلك يعني ليس الحصر وانما مفهوم المثال وان ما كان من البصر والتمر - [00:36:05](#) وهو مسلم فانه خمر ولكن لا يعني ان الخمر محفورة في هذا النوع وان لو جاء يعني شيء من الزبيب او شيء من العنب او شيئاً من يعني من الاصناف الاخرى لا يكون خمر بل الخمر كلنا اذكار. كلنا اسكر كثير فقليله حرام - [00:36:31](#) كل كل مسكر خمر وكل خمر حرام. والمقصود من هذا ان ما كان من هذا النوع يطلق عليه خمر. لكن لا يعني اننا سواء لا يقال له قمر بل الكل يقال له قمر ولكن هذا لقومه جاء النص عليه ان الشراب من البشر والتمر - [00:36:53](#) خمر لكن لا يعني ان الشراب من انواع اخرى لا يكون خمر فليس المقصود الحصر وانما المقصود اثبات ان ما كان من كذا وكذا فهو خمر. نعم ذكر حديث جابر البصر والتمر خمر ثم ذكر حديث جابر الوتر والتمر خمر يعني الشراب - [00:37:13](#) الذي حصل من هذا وهذا ووصل الى حد الاسكان هو خبر هذا هو المقصود هذا موقوف؟ نعم هو موقوف لكنه سيأتي مرفوع قال اخبرنا سويد بن نصر عبد الله عن شعبة النصر عن عبد الله مر ذكرهما شعبة بن حجاج الواسطي البصري لغة مسرفة بانه امر المؤمنين في الحديث - [00:37:37](#)

عن جابر عن ابن عبد الله عن جابر يعني ابن عبد الله الانصاري صاحب رسول صلى الله عليه وسلم وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد - [00:38:02](#) عن سفيان عن محامي ابن بيثار انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال البسر والتمر خمر معه الاعمش لما ورد النسائي حديث آثر جابر من طريق اخرى وهو مثل ما ما تقدم التمر والبشر خمر - [00:38:22](#) عن عبد الله عن سفيان عن سفيان هو الثوري سفيان ابن سعيد المسروق الثوري ثقة فقيه وصف بانه امير في الحديث وحديث اخرجه عن جابر. وقد مر ذكرهما قال اخبرنا القاسم زكريا قال اخبرنا عبيد الله - [00:38:42](#) قال عن شيبان عن الاعمش عن محارب بن ابي ثار عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الزبيب والتمر هو الخمر ثم ورد النسائي الحديث عن جابر ولكن فيه مع التمر الزبيب وانه خمر واورده - [00:39:02](#) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكما هو معلوم ليس المقصود هو الحصر في هذين النوعين لا على سبيل الانفراد ولا على سبيل الاجتماع فما جاء من الزبيب وحده فهو خمره وما جاء من التمر وحده خمر وما جاء من خلطهما فهو خمر - [00:39:22](#) وكل ما اتخذ من اي شيء كان واسكر فانه خمر ويكون حراما. نعم. قال اخبرنا القاسم زكريا في القاسم من زكريا ثقة اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة عن عبيد الله عن غير الله فهو من موسى - [00:39:42](#) وقد مر ذكره شيبان عن شيبان ابن عبد الرحمن ووثقها اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الاعمش الاعمش وهو سليمان ابن مهران الكاهلي وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة والاعمش لقب واسمه سليمان. المحارب عن جابر. وقد مر ذكرهما - [00:40:02](#) قال رحمه الله تعالى نهى البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى بيان البلح والتمر. قال اخبرنا ها؟ نفي البيان؟ نهى البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى بيان البلح والتمر. العبارة الترجمة - [00:40:22](#) يعني آآ ما هي مستقيمة ما هي نفي البيان في ايش؟ عن شرب نبيذ الخليطين معي هكذا نهى البيان ايوه عن شرب عن شرب نبيذ الخليطين لعلها بيان النهي لعلها الله اعلم لعلها بيان النهي عن عن شرب نبيذ الخليقة طيب بيان النهي - [00:40:42](#) يعني ما هو بواضح لكن لعلها يعني آآ بيان ايش؟ تقول بيان بيان النهي عن شرب نبيذ الخليقين لعلها هكذا. نعم. طيب الراجعة الى البلح والتمر الراجعة الى البلح والتمر يعني التفسير يعني الخليطين الخليطين يعني المفسران - [00:41:11](#)

بأنهما بلح وتمر ايوه طيب يقول المحشي في احدى النسخ النظامية انبأها بدل بيان الثانية انه ايش؟ ان باب الثانية ايه الكلام على الاولى هو الكلام على الاولى لا مش ما يستقيم الثاني لو لو خليفناه من باب ايش العبارة؟ اذا قلنا بيان بيان - [00:41:41](#) النهي عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى امباب البلح عن باب البلح والتمر لانه لكن الكلام على الاول الكلام على الاول الذي هو نفي بيان او نهى البيان. يعني لعلها بيان النهي عن - [00:42:11](#)

ايوه قال رحمه الله تعالى اخبرنا اسحاق ابن منصور قال اخبرنا عبد الرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن البلح والتمر - [00:42:31](#) والتمر كما ورد النسائي هذه الترجمة وهي يعني ذكر او النهي بيان النهي عن الخالقين الذين هما البلح والتمر. البلح؟ نعم. البلح هو التمر المقصود من ذلك يعني ذكر الخليطين. وأنهما اذا اجتمعا فان ذلك يكون حراما لكن - [00:42:51](#) ليس المقصود الاقتصار على الخلق بل لو جاء الخمر لو جاءت الخمر من البلح وحده او من التمر وحده او منهما مجتمعين كل ذلك خمر وكل ذلك عراق. لكنه اراد ان يبين يعني ما جاء في الحديث من ذكر يعني هذه الاشياء - [00:43:21](#) متماثلة في سنته؟ قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر. نهى عن البلح والتمر نبذهما او اللبيب الناتج عن خلطهما عن عن البلح والتمر وعن الزبيب والتمر. نعم - [00:43:41](#)

وعن الزبيب والتمر. نعم. قال اخبرنا اسحاق ابن منصور. اسحاق ابن منصور هو الكوشبي وهو ثقة اخرجه اصحابه الستة الا ابا داوود. عن عبد الرحمن. عن عبد الرحمن ابن المهدي وهو ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة عن الحكم عن شعبة مر ذكره الحكم هو ابن عتيبة وهو ثقة اخرجه اصحابه ستة عن ابن - [00:44:01](#)

قيل له عبدالرحمن بن ابي ليلى ووثقه اخرجه اصحابه من الشدة. عن رجل من اصحاب النبي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:44:21](#) المجهول فيهم بحكم معلوم لانهم عدول بتعديل الله عز وجل وتعذيب رسوله صلى الله عليه وسلم بل جهالة فيهم لا تضر. اما غيرهم الجهالة فيه تضر ويعمل بها الحديث. اما اذا كان صحابيا - [00:44:31](#) فلو كان مجهولا فجهالته لا تؤثر. لان المجهول فيهم في حكم المعلوم. لانهم عدول في تعديل الله عز وجل ما دام انه وصف انه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكفي ذلك - [00:44:48](#)

لان آا الصحابي يكفيه يكفيه شرفا ان يكون صاحب النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا عندما يترجم العلماء للصحابة لا لا يحتاج الى ان يقول الا ان يقول صحابي ما يقول ثقة لان الثقة هذي ما تكون لهم تكون لمن يحتاجون الى توثيق - [00:45:03](#) اما من عدلهم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى تعديل المعجلين وتوثيق الموثقين. نعم قال رحمه الله تعالى خليط البلح والزهر قال اخبرنا واصل بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن فضيل عن حبيب ابن ابي عمرة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى رسول - [00:45:24](#)

الله صلى الله عليه واله وسلم عن الزباء والحنكم والمزفف والنقير وان يخلق البلح والزهر ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي خليط البلحي البلح والزوج خليط البلح يوزعه البلح هو الذي هو اخبر - [00:45:48](#) يعني من الثمر ثمر النخل حيث يكون اخضر يقال له بلى فاذا احمر واصفر يقال له زهو والمقصود من ذلك ان البلح الذي هو اخضر مع الزهو الذي هو اصفر او احمر - [00:46:12](#)

اذا جمع بينهما ووجد في الخمر يعني بهما فهي من جهة المحرمات ومن جهة الخمر. ولا يعني هذا ان الامر ان الحكم للخلط بل البلح لو وحده اذا نبذ وحده واسكر يكون حراما وزهوا وحده اذا نبذ - [00:46:29](#) ووصل الى حد الازكار لانه يكون حراما. فاذا ليست القضية قضية الخلق. ثم آا اورد النسائي حديث آا ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدبة والمقصود بالدباء - [00:46:50](#) الوعاء الذي كان يتخذونه من الدبة وينبذون به يعني اه هذه الاشياء التي قد تصل الى الخمر فيأتون للقرع اللي هو الدبة فيأخذون

لبيه ثم يبقى قشره يلبس ويلبسون فيصير وعاء - 00:47:09

وعاء صلبا يعني قاسيا يابسا فالمقصود بالدبة اي الانتباه بالوعاء الذي اتخذ من الدبة حيث استخرج اللب وبقي القشر ويبس فصار وعاء من الاوعية والحنثم. نعم. والحنثم هي جرار خضر - 00:47:29

فرار خضر يعني يعني آآ نهى عن الالتزام فيها. والمجفف. والمزفت هو الذي طلي بالزفت ايوه والنقير والنقير هو جزع النخل ينقرونه فيكون وعاء فينبذون فيه تلك الاشياء. وانما كان هذا التحريم كان في اول الامر - 00:47:52

لان هذه يعني صلبة وقوية فيمكن ان يحصل الاكثار ولا يتبين على غلافها من الخارج بخلاف الجلود وغيرها من الاشياء التي هي ليست صلبة فانه اذا حصل الاسكار من الداخل تبين على الغلاف - 00:48:18

وعلى الوعاء من الخارج يعني تغيره مما يشعر بانه وصل الى حد الاسلام. فكانوا له ان ينتبهوا في الاشياء التي قد يسكر قد يصل احد الاسلام وهم عربوا بشماكتهم ولغلظه ولكونه لا يظهر على غلافهما الخارج ما يشير الى وصوله الى حد الازكار - 00:48:41

ولكنه بعد ذلك احل لهم كما جاء في حديث بريدة ابن حصير يعني نهيتكم كنت نهيتكم عن الانتباه باوعية الا فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا يعني معناه انهم ينتبهون في اي وعاء سواء كان قاسيا او ليينا لكن بشرط ان يتحققوا انما وصل الى حج الاسكار -

00:49:07

وكذلك ايضا الخلط يعني كونه يخلص هذا وهذا قالوا لان الخلطة يكون سببا في سرعة الافطار اذا خلق شيئا مع بعض ونبذ فيكون اسرع في حصول الاسراء والجمهور على ان يعني ذلك ان الخلط انه سائر لكن بشرط الا يكون هناك - 00:49:30

شرب المسكر بحيث يتحقق انه لن يصل الى حد الازكار. فان وصل الى حد الازكار يجب اراقتة واتلافه وان يخلق البلح والزهو. وان يخلق البلح والزهو. البلح الذي هو الاخضر - 00:49:54

من الثمر ومن ثمر النخل والزهو الذي قد اصفر او احمر الذي طاب اكله وطاب طعمه لانه تغير من الخضرة الى الحمرة او الصفرة التي يقرب ان يكون تمرا رطبا بعد ذلك. نعم. وش القصر؟ البصر؟ ايه. البسر هو نفسه البلح - 00:50:13

النبي هو الاخبار قال اخبرنا واصل بن عبد الأعلى. واصل ابن عبد الأعلى هو ثقة. اخرجته حديث مسلم واصحاب السنن. عن ابن قبييل. عن ابن محمد ابن فضيل وهو صدوق اخرجته اصحابك في عن ابن ابي عمرة عن حبيب ابن ابي عمرة وهو ثقة - 00:50:37

نعم اخرجته اصحابك من ستة الى ابا داود المخرج له في السنن بل اخرج له في الناس والمسوق. عن سعيد ابن جبيل عن سعيد بن جبيل هو ثقة فقيه اخرجته اصحابكم بالسة. عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عبد النبي صلى الله عليه وسلم.

واحد العبادلة الاربعة من اصحاب - 00:51:07

رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم وارضاهم وهم عبد الله ابن عباس وعبد الله ابن الزبير وعبد الله ابن عمر وعبد الله ابن عمر رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين - 00:51:27

وهو ايضا احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرني اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن ابن ابي عمرة عن سعيد ابن جبيل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدباء والمزقل

- 00:51:37

هذا مرة اخرى وللنقيب وان يخلق التمر بالزبيب والزهو بالتمر ثم ورد النسائي حديث ابن عباس من طريقة اخرى وهو مثل ما تقدم والمقصود ان هذه اشياء نهى عنها في اول الامر لانها كانت آآ - 00:51:57

يعني يحصل الاشكال وهي لا تشعر او يحصل اسراع الافتكار. والمقصود ان انه يشرب كل شراب بشرط الا يكون مسكرا ذكر فيه قال وان يخلط التمر بالزبيب. وان يخلط التمر بالزبيب يعني ينبذ ينبذان معا او يعني والزهو بالتمر. والزهو - 00:52:13

التمر الزهو الذي هو الاخضر الاحمر الذي احمر واصفر نعم قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم اسحاق ابن ابراهيم المخلد بن راهوية الحنظلي المروزي ثقة اخرجته اصحابه ستة الى ابن ماجة عن جرير عن جرير - 00:52:38

ابن عبد الحميد الطبري والخوفي ثقة رجل ستة. عن علي ابن ابي عمرة عن سعيد ابن جبيل عن ابن عباس. وقد مر ذكر الثلاثة. قال

اخبرنا الحسين ابن منصور ابن - 00:52:57

عمر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الاعمش عن حبيب عن ابي ارضاه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزهو والتمر والزبيب والتمر. كما ورد حديث ابي سعيد الخدري وهو في خلق يعني هذين الصفيين -

00:53:07

عن عن ايش؟ عن اللهو والتمر. الزهو والتمر يعني خلطهما. والزبيب والتمر. والزبيب والتمر وهو مثل ما تقدم. قال اخبرنا حسين ابن منصور ابن جعفر. حسين منصور ابن جعفر ثقة. اخرجته حديث البخاري والنسائي. عن عبد الله ابن نمير. عن عبد الله بن نمير وهو ثقة

اخرجه اصحابه في ستة - 00:53:27

عن الاعمش عن حبيب؟ عن الاعمش مر ذكره حبيبه ابن ابي ثابت وهو ثقة في التدريس والارسال وحديث اخرجته ستة اني ارضاه؟ عن ابي ارضاه الكوفي وهو مقبول اخرجته النسائي وحده. عن ابي سعيد الخدري هو سعد ابن مالك ابن سليمان الخدري صاحب

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:47

مشهور بكنيته ابو سعيد وبنسبته الخدري وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله تعالى خليط الزهو والرطب. قال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن الازاعي. قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير. قال حدثنا -

00:54:07

عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا تجمعوا بين التمر والزبيب ولا بين الزهو والرطب. كما ورد مسائل هدفين وهي الترجمة وهي خليط الزهو والرطب. خليط الزهو الذي قد احمر - 00:54:27

والرطب الذي حصل بعد هذا بعد هذه الحالة وهو كونه صار رطبا ولم يصل ولم يكن تمرا لان الامر هو اذا يبس صار تمرا واما ما دام ان فاكهة وما دام انه يعني آآ في حال استواء - 00:54:47

فانه يقال له رطب الفرق بين الرطب والتمر ان التمر هو الذي يبس ومضى عليه وقت. وان الرطب هو الذي تحول من كونه زهوا الى ان صار رطبا الخلط بين الاصناف كلها بين هذه الاصناف يعني بين الزبيب والتمر وبين الزهو والتمر الزهو - 00:55:07

كل ذلك يعني انه منع منه ولكن كما عرفنا المقصود هو جواز امتلاك في كل وعاء وسواء كان على سبيل الافراج او على سبيل الخوف لكن بشرط الا يشرب الناس - 00:55:32

قال اخبرنا سويد بن نصر عن عبد الله عن الازاعي سويد بن نصر بن مبارك مر ذكرهما ولو زعف عبدالرحمن بن عمرو الازاعي فقيه الشام ومحدثها ووثيقة اخرجها عن يحيى ابن ابي كثير. عن يحيى بن ابي كثير اليمامي - 00:55:54

وهو ثقة اخرجته اصحاب كتب الستة. عن عبد الله ابن ابي قتادة. عن عبد الله بن ابي قتادة في الانصاري وهو ثقة. اخرجته اصحابه في ستة. عن ابيه. وابي قتادة - 00:56:14

وهو الحارس بالربع الانصاري رضي الله عنه وحديث اخرجته اصحابه قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا وهو ابن المبارك عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا تنبذوا -

00:56:24

هو والرطب جميعا ولا تنبذ الزبيب والرطب جميعا. كما ورد النسائي حديث ابي سعيد نعم وهو مثل الذي قبله نعم الرسول قال لا تنبذوا هناك لا تجمعوا. اي نعم هو تجمع يعني بينهما في الانتباه. العبارة مختلفة والا المؤدى واحد - 00:56:44

قال اخبرنا محمد بن المثنى. محمد المثنى هو ابو الزمن ابو موسى العنزي. ثقة اخرجته اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب ستة عن عثمان ابن عمر عن عثمان ابن عمر هو ثقة اخرجته اصحابه عن علي وهو ابن المبارك عن علي وابن المبارك وهو ثقة اخرج له

اصحابه - 00:57:05

ان يحيا ام يحيى ابن ابي كثير اليمامي وقد مر ذكره عن ابي سلمة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابغ منهم وحديث اخرجته اصحاب في الفتن. عن ابي قتادة عن ابي

قتادة وقد مر ذكره - 00:57:25

قال رحمه الله تعالى خليط الزهو والبشر. نعم وما في دقائق معدودة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيك - 00:57:45

ونفعنا الله بما قلته. اسئلة كثيرة وردت من الاخوان عن هذه الاجوبة الموجودة الان في الاسواق مثل البيرة والموسي ونحو ذلك بعضهم يقول ان فيها نسبة ضئيلة من الكحول وهي مكتوب عليها في الظاهر مكتوب عليها خالي من الكحول - 00:58:00
لا نعرف عنها شيئا لكن اذا كان كثيرها يسكر فقليلها حرام. واذا كانت غير مسكرة فانها لا تعلم ما يذكره الفقهاء بين الخلاف بين اهل الكوفة وغيرهم في هذا الباب - 00:58:17

قضية الانتباه. نعم. هذا فيما يتعلق الخمر. يعني يجعلون يعني اهل الكوفة يجعلون الخمر يعني خاصة يعني كل مسلم هو حرام عندهم ولكن الفرق بينهم وبين جمهور العلماء ان ما لم يكن من العنب - 00:58:37
العنب ما لم قليله يكون حراما يعني قليله حرام يعني اذا كان لا يسكر واما يعني الاشياء الاخرى فان المشكلة منها حرام والقليل منها لا يكون حراما. ولكن يعني ما جاء ما اذكر - 00:59:02

كثيره وقليله حرام يدل على ان ما قل من اي نوع من الانواع ما دام ان الكثير منه حرام فالقليل منه يكون حرام القول الصحيح هو ما قاله جمهور العلماء وليس ما قاله فقهاء الكوفة من ان يعني بعض الاشربة التي - 00:59:23
يسفر كثيرها وقليلها لا يسفر فانه لا يكون حرام. بل كل ما اسفر كثير كثيره فقليله حرام من اي نوع كان سواء - 00:59:44